

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

24 - كِتَابُ الْعِبَاتِ

الدرس السادس: من كتاب العِبَاتِ من صحيح الإمام مسلم

24 - كِتَابُ الْعِبَاتِ

4 - بَابُ الْعَمْرِى

20 - (1625) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّهَا رَجُلُ عَمْرِى لَهُ وَلَعْقِبُهُ، فَإِنَّمَا لِلَّذِي أُعْطِيهَا، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْهُورَيْثُ»

21 - (1625) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَوَهْدُ بْنُ رَمَجٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَرَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا لَمْ يَلْعَقْبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ فِيهَا، وَهِيَ لَمْ يَلْعَقْبِهِ»، غَيْرَ أَنَّ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ: «أَيُّهَا رَجُلُ أَعْمَرَ عَمْرِي فَهِيَ لَمْ يَلْعَقْبِهِ»

22 - (1625) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ الْعَمْرِيِّ وَسُنَّتْهَا، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " أَيُّهَا رَجُلُ أَعْمَرَ رَجُلًا لَمْ يَلْعَقْبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أَعْطَيْتُكَهَا وَعَقَبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكَ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا لَمْ يَلْعَقْبِهَا، وَإِنَّمَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْهَوَارِيطُ "

23 - (1625) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " إِنَّمَا الْعَمْرِيُّ الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقَبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشْتِ، فَإِنَّمَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا . "

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَفْتِي بِهِ

ليلة الخميس 27 محرم 1444 هجرية

مسجد إبراهيم شحوح سيئون